

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45714 - عن عمرو قال : لما ولي عمر بن الخطاب خطب الناس فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا في المتعة ثلاثا ثم حرمها والله لا أعلم أحدا تمتع وهو محصن إلا رجمته بالحجارة إلا أن يأتيني بأربعة يشهدون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلها بعد إذ حرمها ولا أجد رجلا من المسلمين متمتعا إلا جلده مائة جلدة إلا أن يأتيني بأربعة شهداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلها بعد إذ حرمها .  
( كرس وتمام )